



رابطة الدوري السعودي للمحترفين
Saudi Pro League

اللائحة الإعلامية لمسابقة الدوري السعودي للمحترفين

2027-2026

الإصدار الرابع

جدول المحتويات

3	التعريفات
5	المادة (1): أهداف اللائحة
5	المادة (2): نطاق التطبيق
6	المادة (3): الاعتماد الإعلامى وبطاقات الدخول
9	المادة (4): المنسق الإعلامى للرابطة
9	المادة (5): الحضور الإعلامى
10	المادة (6): الجهات غير الحاصلة على الحقوق
11	المادة (7): المصورون الفوتوغرافيون
12	المادة (8): الزنى الإعلامى
13	المادة (9): المؤتمرات الصحفية قبل وبعد المباراة
13	المادة (10): المنطقة المختلطة
14	المادة (11): سياسات وشروط تسجيل صناع المحتوى
23	المادة (12): الأحكام الختامية

التعريفات

لأغراض هذه اللائحة، يقصد بالألفاظ والعبارات التالية أينما وردت فى هذه اللائحة، المعانى المبينة أمام كل منها، وتنطبق الإشارة إلى المفرد على الجمع، والعكس صحيح، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

المملكة: المملكة العربية السعودية.

الوزارة: وزارة الرياضة فى المملكة العربية السعودية.

الرابطة: رابطة الدورى السعودى للمحترفين.

الاتحاد: الاتحاد السعودى لكرة القدم.

اللائحة: اللائحة الإعلامية لمسابقة الدورى السعودى للمحترفين.

النادى: أى نادٍ رياضى يتمتع بعضوية فى الاتحاد والرابطة، ويشارك بموجب ذلك فى المسابقة.

اللاعب: أى لاعب مسجل لدى أحد الأندية المشاركة فى المسابقة.

مسؤول المباراة المعين من قبل الرابطة: أى شخص تعينه الرابطة لتولى مسؤولية تتعلق بالمباراة، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر، مدير المباراة، والمسؤول التجارى للرابطة، والمنسق الإعلامى للرابطة، وأى دور آخر تحدده الرابطة ويتم إبلاغ الأندية به بموجب تعميم.

المنسق الإعلامى للرابطة: الشخص المعين من قبل الرابطة ليكون ممثلاً عنها لإدارة جميع الشؤون والأنشطة الإعلامية والبث التلفزيونى المتعلقة بالمباراة، بالتنسيق مع مدير المباراة، وذلك وفقاً لأحكام اللائحة التنظيمية لمسابقة الدورى السعودى للمحترفين.

المسؤول الإعلامى بالنادى: الشخص المعين من قبل النادى لإدارة عملياته المتعلقة بالشؤون الإعلامية وتنفيذ التزاماته خلال المباريات.

داخل الملعب: المنطقة التى تشمل أرض الملعب والمناطق المحيطة بها مباشرة، بما فى ذلك مقاعد اللاعبين، والمناطق الفنية، ومضمار الجرى، والممرات المؤدية إلى غرف تبديل الملابس.

خارج الملعب: المنطقة التى تبدأ من نهاية داخل الملعب وحتى الأسوار الخارجية للملعب، وتشمل على سبيل المثال لا الحصر مواقف السيارات، منطقة تجمع الجماهير، البوابات الداخلية والخارجية، دورات المياه والمطاعم.

قبل المباراة: الوقت الواقع بين وصول اللاعبين والمسؤولين لداخل الملعب، وإطلاق الحكم لصافرة بداية المباراة.

أثناء المباراة: الوقت الواقع بين إطلاق صافرة بداية المباراة وإطلاق صافرة نهايتها.

بعد المباراة: الوقت الواقع من إطلاق صافرة نهاية المباراة، حتى مغادرة اللاعبين والمسؤولين للملعب.

الموسم الرياضي: الفترة الزمنية المحددة بـ(12) شهراً متتالية من قبل الاتحاد، والتي تُقام خلالها المسابقات الرسمية، بما في ذلك مسابقة الدوري السعودي للمحترفين.

البطاقة التعريفية: بطاقة اعتماد أو ما في حكمها تصدر من قبل الرابطة، تمنح حاملها الحق في الدخول إلى المناطق الخاضعة للرقابة والتي تكون تحت إشراف الرابطة.

المناطق الخاضعة للرقابة: تشمل أي مما يلي:

1. الملعب.
2. المواقع الرسمية المحيطة بالملعب والمخصصة كنطاق أمني في يوم المباراة.
3. مواقف السيارات، مركز الاعتماد، مجمع البث، ومناطق الضيافة.
4. مواقع الفعاليات الرسمية.
5. منطقة المشجعين الرسمية التابعة للرابطة.
6. مناطق المرافق.
7. وأي موقع آخر أو منشأة تحددها الرابطة كم منطقة دخول خاضعة للرقابة، بحيث يسمح بدخولها فقط لمن يحمل بطاقة تعريفية، أو تذكرة، أو أي تصريح رسمي معتمد.

قائمة الإعلاميين: القائمة المتاحة للمنسق الإعلامي للرابطة، والمتضمنة أسماء الإعلاميين وممثلي وسائل الإعلام المصرح لهم بالدخول والتواجد داخل الملعب.

المسابقة: مسابقة الدوري السعودي للمحترفين.

الموقع الرسمي للرابطة: www.spl.com.sa

شريك البث: أى جهة تُمنح حقوق بث، كلياً أو جزئياً، تتعلق بالمسابقة.

جهة البث المستضيفة: الجهة المعنية من قبل الرابطة لتوفير شارة البث الرسمية لكل مباراة من مباريات المسابقة وغيرها من فعاليات المسابقة، بالإضافة إلى ضمان توفير جميع الخدمات ذات الصلة بالبث، وفقاً لما تمنحه الرابطة من حقوق إعلامية، ووفقاً لمتطلبات الإنتاج المعتمدة.

المنطقة المختلطة: المنطقة الواقعة بين غرف تبديل الملابس ونقطة وصول حافلة الفريق، والتي يسمح فيها لممثلى وسائل الإعلام بإجراء مقابلات مع اللاعبين ومسؤولى الأندية بعد المباراة.

المادة (1): أهداف اللائحة

استناداً إلى صلاحيات الرابطة فى وضع الإطار التنظيمى المطبق على أى شخص يحصل على بطاقة تعريفية لحضور مباريات المسابقة، فقد قامت الرابطة بوضع هذه اللائحة، والتي تهدف -على سبيل المثال لا الحصر- إلى تحقيق المبادئ التالية:

1. تنظيم العمليات الإعلامية خلال مباريات المسابقة، بما فى ذلك أنشطة ما قبل المباراة وما بعد المباراة، والأنشطة المرتبطة بها بشكل مباشر، وأى فعالية أو مسابقة كروية تنظمها الرابطة، ما لم تكن تلك الفعالية أو المسابقة خاضعة للوائح خاصة بها، وذلك بشكل دقيق وبما يضمن إدارتها وفق أعلى المعايير المهنية.

2. ضمان اقتصار الدخول إلى المناطق المخصصة واللازمة لأداء المهام على الأشخاص المخولين والحاصلين على الاعتماد الرسمى، ومنع دخول غير المصرح لهم لتفادى الازدحام أو أى مشكلات قد تؤثر على السلامة والأمن.

3. تحديد واجبات وحقوق جميع الأطراف المعنية بتنظيم وتنفيذ العمليات الإعلامية خلال المباريات.

4. توفير بيئة تمكينية تتيح للإعلاميين أداء مهامهم بكفاءة واحترافية.

5. تحديد العقوبات فى حال مخالفة أحكام هذه اللائحة.

المادة (2): نطاق التطبيق

تطبق أحكام هذه اللائحة على الأشخاص والجهات التالية:

1. موظفو الأندية المعتمدون بمهام إعلامية رسمية.

2. ممثلو وسائل الإعلام المقروعة والمسموعة والمرئية وموظفوها.
3. ممثلو الإعلام الرقوى والمواقع الإلكترونية وحسابات وسائل التواصل الاجتماعى.
4. المصورون والصحفيون.
5. صنّاع المحتوى.

وتنظم هذه اللائحة جميع العمليات الإعلامية المرتبطة بالمسابقة فى أيام المباريات أو فى الأنشطة المتصلة بها بشكل مباشر (مثل الحصص التدريبية أو المؤتمرات الصحفية قبل المباراة). كما تسرى على أى فعالية أو مسابقة كروية تنظمها الرابطة، ما لم تكن تلك الفعالية أو المسابقة خاضعة للوائح خاصة بها.

المادة (3): الاعتماد الإعلامى وبطاقات الدخول

1. تعد الرابطة الجهة الوحيدة المخولة بإصدار البطاقات التعريفية لجميع الإعلاميين الذين يؤدون مهام رسمية تتطلب الدخول إلى المناطق المخصصة لهم خلال مباريات المسابقة.
2. تصدر البطاقات التعريفية من قبل الرابطة بناء على طلب يقدم عبر المنصة المخصصة التى تنشئها الرابطة، سواء من الإعلامى ذاته أو من الجهة الإعلامية التى ينتمى إليها. ويجب أن تتضمن كل بطاقة تعريفية الاسم الكامل لحاملها، وصورته الشخصية، والجهة الإعلامية التى ينتمى إليها.
3. تتيح الرابطة فترتى تسجيل خلال كل موسم، مدة كل منهما شهر واحد، يسمح خلالهما للجهات الإعلامية المحلية بتقديم طلبات الاعتماد عبر الموقع الرسمى للرابطة. وفى الحالات الاستثنائية، يجوز إعادة فتح باب التسجيل المتأخر مقابل سداد رسوم تأخير قدرها (500) ريال سعودى. أما الجهات الإعلامية الأجنبية فيجوز لها التقدم بطلبات الاعتماد طوال الموسم دون رسوم تأخير، على أن يكون الاعتماد صالحاً لجولة واحدة فقط.
4. فى حال انتقال الإعلامى من جهة إعلامية إلى أخرى خلال الموسم، يجب تقديم طلب جديد وسداد رسوم إعادة إصدار قدرها (500) ريال سعودى.
5. يلتزم النادى المستضيف بضمان تمكين ممثلى وسائل الإعلام المعتمدين والموافق عليهم من قبل الرابطة من دخول الملعب فى أيام المباريات والحصص التدريبية، وذلك وفق الإجراءات المعتمدة من الرابطة.

شروط الموافقة

1. يشترط لتقديم طلب الحصول على بطاقة تعريفية، استيفاء مقدم الطلب للشروط التالية:
 - أن يكون حاصلا على بطاقة عضوية سارية من الاتحاد السعودي للإعلام الرياضي، وأن يكون منتسبا إلى جهة إعلامية معتمدة لدى الاتحاد. ويستثنى صناع المحتوى من هذا الشرط، على أن يحمل صانع المحتوى مقدم الطلب ترخيص "موثوق" ساريا وصادرا من الهيئة العامة لتنظيم الإعلام.
 - تقديم خطاب تكليف رسمي من الجهة الإعلامية المنتسب إليها، ويستثنى من ذلك صناع المحتوى.
 - ألا يقل عمر مقدم الطلب عن (18) عاما.
 - ألا يكون خاضعا لعقوبة سارية تقضى بمنعه من دخول الملاعب أو بالحرمان من المشاركة في أي نشاط متعلق بكرة القدم، سواء لمدة محددة أو غير محددة.
 - ألا يكون قد صدر بحقه قرار رياضي نهائي من أي اتحاد رياضي محلي أو قاري أو دولي يقضى بمنعه من دخول الملاعب أو بالحرمان من المشاركة في أي نشاط متعلق بكرة القدم لمدة سنة واحدة أو أكثر.
 - ألا يكون لديه سجل جنائي يتضمن حكما بالسجن لمدة تزيد على ستة (6) أشهر في جرائم مخلة بالشرف أو الأمانة أو ما يماثلها.
2. على الرابطة رفض أي طلب لا يستوفي المستندات المطلوبة أو الشروط أعلاه، ولا يخضع قرار الرفض للاستئناف، ويجوز للمتقدم طلب إعادة النظر أو تقديم طلب جديد.
3. يعد تقديم طلب الحصول على بطاقة تعريفية إقرارا من المتقدم والجهة الإعلامية المعنية بالاطلاع الكامل على هذه اللائحة وجميع لوائح الرابطة الأخرى والالتزام بها، كما يعد إقرارا بإبلاغ منسوبي الجهة بالتزاماتهم عند استلام البطاقات التعريفية.
4. تصدر الرابطة البطاقات التعريفية وتسلمها للجهات الإعلامية وفق المدينة المحددة في المنصة عند تقديم الطلب. وتخول البطاقة التعريفية حاملها من دخول المناطق المخصصة والمحددة في البطاقة لجميع مباريات المسابقة خلال الموسم الذي صدر فيه.

السلوكيات واستخدام بطاقة الاعتماد

1. تتضمن البطاقات التعريفية إرشادات عامة للسلوكيات تبين الالتزامات الأساسية لحاملها، دون الإخلال بالأحكام الواردة في هذه اللائحة. وبالإضافة إلى ذلك، ومع عدم الإخلال بأي أحكام أخرى، يجب الالتزام بما يلي:

- يحظر على الإعلاميين وممثلى وسائل الإعلام الدخول أو التصوير فى المناطق الخاضعة للرقابة دون الحصول على تصريح رسمى من الرابطة.

- يحظر على الإعلاميين وممثلى وسائل الإعلام الحاصلين على بطاقات تعريفية الدخول إلى المناطق الخاضعة للرقابة أو ممارسة أى نشاط إعلامى وهم يرتدون ملابس غير لائقة أو مخالفة للآداب العامة بأى شكل من الأشكال.

- يمنع منعاً باتاً توقيع القمصان أو التقاط صور شخصية مع اللاعبين أو المدربين.

- يجب ارتداء البطاقة التعريفية وإبرازها بشكل واضح فى جميع الأوقات، وتعد البطاقة وثيقة شخصية غير قابلة للتحويل أو التعديل أو النسخ، ويترتب على أى إساءة استخدامها مساءلة حاملها والجهة التابع لها.

- لا يسمح لأى شخص لا يحمل بطاقة تعريفية سارية بالدخول إلى المناطق المخصصة للإعلاميين. وتصدر البطاقات التعريفية لممثلى المؤسسات الإعلامية المعترف بها رسمياً، سواء كانت حكومية أو خاصة، محلية أو دولية (بما فى ذلك الصحف، والمجلات، والقنوات التلفزيونية، والإذاعات، والمنصات الإلكترونية الرسمية).

- فى حال فقدان أو تلف البطاقة التعريفية، يجب على حاملها إشعار الرابطة كتابياً بشكل فورى، ويجوز للجهة الإعلامية المعنية طلب إصدار بدل فاقد مقابل سداد رسوم قدرها (1,000) ريال سعودى للرابطة.

2. فى حال مخالفة أحكام هذه اللائحة أو أى وثيقة أو تعليمات صادرة عن الرابطة -بما فى ذلك شروط وأحكام البطاقة التعريفية أو توجيهات المنسق الإعلامى- تُطبق الإجراءات التالية:

- توجيه إنذار شفهي للممثل الإعلامى المخالف عند المخالفة الأولى.
- فى حال استمرار المخالفة بعد الإنذار، تُسحب البطاقة التعريفية ويطلب من الشخص مغادرة الملعب فوراً.

3. فى حال المخالفة الجسيمة، يجوز للرابطة سحب البطاقة التعريفية فوراً وطرد المخالف من الملعب دون إنذار مسبق.

4. مع عدم الإخلال بما سبق، تحتفظ الرابطة بحقها -من خلال المنسق الإعلامي- فى سحب أو إلغاء أى بطاقة تعريفية فى أى وقت ولأى سبب يعد مخالفاً لأحكام هذه اللائحة. ويتم إشعار حامل البطاقة والجهة الإعلامية المعنية بقرار السحب وأسبابه، ويكون القرار نهائياً وغير قابل للاستئناف.

المادة (4): المنسق الإعلامي للرابطة

1. تقوم الرابطة بتعيين منسق إعلامى أو أكثر لكل مباراة.
2. يعد المنسق الإعلامي المعين من قبل الرابطة هو الممثل الرسمي لها، ويكون مسؤولاً عن جميع الأنشطة الإعلامية خلال المباراة.
3. يلتزم جميع الإعلاميين وممثلى وسائل الإعلام بالتقيد بالتعليمات الصادرة عن المنسق الإعلامي للرابطة.
4. يكون للمنسق الإعلامي للرابطة -دون حصر- الصلاحيات التالية:
 - الإشراف على تنفيذ جميع الإجراءات الإعلامية قبل المباراة وأثناء المباراة وبعد المباراة.
 - التأكد من الالتزام بشروط البطاقة التعريفية، وبروتوكولات دخول وسائل الإعلام، ومعايير السلوك المهني.
 - ضمان الامتثال لجميع التعاميم والإرشادات والتوجيهات الصادرة عن الرابطة.
 - رفع تقارير إلى الرابطة بشأن أى مخالفات محتملة من قبل الأشخاص المعتمدين.
 - سحب أى بطاقة تعريفية وفقاً للصلاحيات المنصوص عليها فى هذه اللائحة.

المادة (5): الحضور الإعلامي

1. يمنع منعاً باتاً على الإعلاميين وممثلى وسائل الإعلام دخول أرض الملعب أو غرف تبديل الملابس فى يوم المباراة.
2. يقتصر تواجد الإعلاميين وممثلى وسائل الإعلام حصراً على المناطق التالية:
 - المركز الإعلامي.
 - قاعة المؤتمرات الصحفية.
 - المنطقة المختلطة.

- المقاعد المخصصة لوسائل الإعلام داخل الملعب.
- 3. لا يسمح للإعلاميين وممثلي وسائل الإعلام بإجراء مقابلات مع أى شخص قبل انتهاء المباراة، ما لم ينص على خلاف ذلك فى أى من لوائح الرابطة، أو تتم الموافقة عليه خطياً من قبل الرابطة.
- 4. يجب ألا تتضمن الأسئلة الموجهة إلى اللاعبين أو المدربين أو المسؤولين أى عبارات مسيئة أو استفزازية أو غير محترمة.
- 5. يجب على الإعلاميين وممثلي وسائل الإعلام المسجلين (المراسلين والصحفيين والمحررين) الواردة أسماؤهم فى قائمة الإعلاميين حضور المؤتمر الصحفى بعد المباراة، والحصول على تصريح دخول يومى من المنسق الإعلامى للرابطة.
- 6. فى حال تكليف أكثر من ممثل من الجهة الإعلامية ذاتها، يسمح لشخص واحد (1) فقط بتمثيل الجهة فى كل منطقة مخصصة، وعلى الجهة الاختيار بين تغطية المؤتمر الصحفى أو المنطقة المختلطة.
- 7. يجوز للجهات الإعلامية الرياضية المتخصصة تكليف محررين اثنين (2) لتغطية المباراة.
- 8. يجوز للجهات الإعلامية غير المتخصصة تكليف محرر واحد (1) لتغطية المباراة.
- 9. يسمح للإعلاميين وممثلي وسائل الإعلام المعتمدين بحضور المؤتمرات الصحفية قبل المباراة والحصص التدريبية الرسمية.

المادة (6): الجهات غير الحاصلة على الحقوق

- تلتزم جميع الجهات الإعلامية غير الحاصلة على حقوق البث بما يلى:
1. يحظر عليها دخول أرض الملعب أو المناطق المحيطة بها قبل المباراة أو أثناءها أو بعد المباراة، ما لم يحصلوا على بطاقة تعريفية صادرة عن الرابطة.
 2. لا يجوز لها إدخال أى من معداتها إلى المدرجات.
 3. يجب عليها الحصول على موافقة خطية مسبقة من الرابطة لاستخدام أو بث أى لقطات من كواليس المباراة أو أى مواد مرتبطة بالمباراة.
 4. يجوز للجهات غير الحاصلة على الحقوق التقدم بطلب للحصول على إذن للدخول إلى منصة الإعلاميين من مكتب تسجيل الإعلاميين قبل (48) ساعة على الأقل

من موعد انطلاق المباراة، وذلك بحسب توافر المقاعد، ولا يسمح لها بإدخال أى معدات إلى منصة الإعلاميين.

المادة (7): المصورون الفوتوغرافيون

الدخول إلى المنطقة المحيطة بأرض الملعب

1. يجب على المصورين الفوتوغرافيين الدخول إلى المنطقة الداخلية المحيطة بأرض الملعب عبر نقاط الدخول المخصصة حصراً.
2. يجوز للمصورين الفوتوغرافيين الحاصلين على بطاقات تعريفية سارية صادرة عن الرابطة الدخول إلى المنطقة الداخلية المحيطة بأرض الملعب عند فتح بوابات الملعب يوم المباراة. ويجب عليهم ارتداء السترات الرسمية المقدمة من المنسق الإعلامى للرابطة أو المسؤول الإعلامى بالنادى، وإعادتها إلى المركز الإعلامى فور انتهاء المباراة وبعد مغادرة اللاعبين أرض الملعب.
3. لا يجوز لأى مصور فوتوغرافى غير مكلف رسمياً بتغطية المباراة من قبل جهة معتمدة دخول المنطقة المحيطة بأرض الملعب.
4. يجوز للجهات الإعلامية المتخصصة تكليف مصورين فوتوغرافيين اثنين (2) لكل مباراة.
5. يجوز للجهات الإعلامية غير المتخصصة تكليف مصور فوتوغرافى واحد (1) لكل مباراة.

مواقع المصورين الفوتوغرافيين

1. يجب على المصورين الفوتوغرافيين البقاء خلف اللوحات الإعلانية الإلكترونية الواقعة خلف منطقة المرمى خلال فترة الإحماء (ما بين (50) دقيقة و (20) دقيقة قبل انطلاق المباراة).
2. يجب على المنسق الإعلامى للرابطة التأكد من عدم تواجد أى مصور فوتوغرافى، باستثناء المصور الرسمى للرابطة، بالقرب من المنطقة الفنية، أو منطقة الحكم الرابع، أو مقعد مراقب المباراة.
3. يجوز للمصورين الفوتوغرافيين التوجه إلى مواقعهم المخصصة قبل عشر (10) دقائق من انطلاق المباراة لتصوير مراسم دخول الفريقين والصورة الجماعية.

4. بعد انتهاء الفريقين المصافحة وإجراء القرعة، يجب على المصورين الفوتوغرافيين الانتقال فوراً إلى خلف اللوحات الإعلانية الإلكترونية خلف المرءيين.
5. لا يجوز للمصورين الفوتوغرافيين تغيير مواقعهم إلا خلال فترة ما بين الشوطين.
6. إذا احتاج المصور الفوتوغرافى إلى مغادرة أرض الملعب أثناء المباراة، فيجب عليه الخروج عبر أقرب بوابة مخصصة.
7. يحظر على المصورين الفوتوغرافيين دخول المنطقة الفنية أو أرض الملعب قبل المباراة أو أثناء المباراة أو بعد المباراة.
8. يحظر دخول المصورين الفوتوغرافيين إلى المنطقة المختلطة (المكس زون) بعد المباراة، باستثناء المصور الرسمى للرابطة والمصورين المسجلين رسمياً ضمن وفد كل نادٍ.
9. يحظر على المصورين الفوتوغرافيين دخول محيط أرض الملعب (المضمار) خلال الدقائق العشر (10) التى تسبق انطلاق المباراة، ولا يجوز لهم العودة بعد ذلك إلا خلال فترة الاستراحة بين الشوطين.
10. يمنع منعاً باتاً على المصورين ارتداء ملابس تحمل شعارات الأندية أثناء تغطية المباريات، أو التدخل فى سير المباراة بأى شكل من الأشكال، بما فى ذلك دخول أرض الملعب، أو الاحتفال مع اللاعبين، أو التفاعل مع طاقم أعضاء الجهازين الإدارى والفنى للنادى أو جامعى الكرات أو مسؤولى المباراة، أو استفزاز الجماهير بالفعل أو القول أو الإشارة.

المادة (8): الزنى الإعلامى

1. يجب على المصورين الفوتوغرافيين وأطقم البث ارتداء السترة الإعلامية الرسمية المقدمة من الرابطة، بالإضافة إلى إبراز البطاقة التعريفية الخاصة بهم. ولا يسرى هذا الشرط على مراسلى القنوات التلفزيونية الذين يجرون مقابلات سريعة.
2. فى حال فقدان المصور أو أحد أفراد طاقم البث للسترة الإعلامية، لا يتم تسليمه سترة بديلة إلا بعد سداد غرامة مالية قدرها (300) ريال سعودى للرابطة.

المادة (9): المؤتمرات الصحفية قبل وبعد المباراة

1. يحق للإعلاميين وممثلي وسائل الإعلام المتواجدين في قاعة المؤتمرات الصحفية توجيه الأسئلة باللغة العربية أو الإنجليزية إلى المدرب (أو مساعده)، وفق الترتيب الذي يحدده المنسق الإعلامي للرابطة.
2. يجب أن تقتصر الأسئلة على الجوانب الفنية أو الرياضية المتعلقة بالمباراة أو الفريق، وألا تتضمن أي عبارات مسيئة أو استفزازية أو تشهيرية تجاه المدرب أو الفرق المتنافسة أو مسؤولي المباراة أو الرابطة، كما يجب ألا تكون موجهة للتحريض أو إثارة الجدل أو أي سلوك من شأنه الإضرار بصورة المسابقة.
3. يحظر على المحررين والمصورين البث المباشر للمؤتمر الصحفي.
4. لا يجوز للمدربين (أو مساعديهم) الإدلاء بأي تصريحات بعد انتهاء المؤتمر الصحفي بعد المباراة في الممرات أو أروقة الملعب.
5. يجوز للجهات غير الحاصلة على الحقوق دخول قاعة المؤتمرات الصحفية قبل عشر (10) دقائق من نهاية المباراة، شريطة الحصول على موافقة خطية مسبقة من الرابطة، ولا يسمح لها بوضع الميكروفونات الخاصة بها على طاولة المؤتمر الصحفي.
6. تقوم الرابطة بتزويد الجهات غير الحاصلة على الحقوق بمحتوى المؤتمرات الصحفية عبر منصة رقمية تحددها الرابطة.
7. يترتب على عدم الالتزام بهذه الأحكام فرض جزاءات إدارية.

المادة (10): المنطقة المختلطة

1. يتولى المنسق الإعلامي للرابطة تنظيم المنطقة المختلطة وفق ترتيب الأولوية التالي:
 - جهة البث المستضيفة.
 - القنوات الحاصلة على الحقوق وصنّاع المحتوى المعتمدون.
 - القنوات غير الحصرية.
 - ممثلو وسائل الإعلام.
2. يحظر على المصورين الفوتوغرافيين دخول المنطقة المختلطة بعد المباراة.

3. يحظر على جميع الإعلاميين وممثلى وسائل الإعلام التصوير أو البث من المنطقة المختلطة عبر وسائل التواصل الاجتماعى قبل المباراة أو أثناء المباراة أو بعد المباراة، ما لم يتم الحصول على موافقة خطية مسبقة من الرابطة.
4. يحظر استخدام الهاتف للتسجيل فى المنطقة المختلطة دون استخدام ميكروفون يحمل شعار الجهة الإعلامية أمام الكاميرا، ويستثنى من ذلك صنّاع المحتوى.
5. يمنع منعاً باتاً على أى ممثل إعلامى توقيع قميص أو التقاط صورة أو فيديو مع لاعب أو مدرب، أو القيام بأى سلوك غير مهنى فى المنطقة المختلطة.
6. يمنع منعاً باتاً ودون أى استثناء على أى ممثل إعلامى إجراء أو محاولة إجراء مقابلات فى المنطقة المختلطة مع أى مسؤول من مسؤولى المباراة (بما فى ذلك الحكام، أو مراقب المباراة، أو المسؤول التجارى، أو مقيم الحكام، أو المنسق الإعلامى)، أو مع أى من موظفى الرابطة أو الاتحاد، وذلك خلال الساعتين (2) السابقتين للمباراة وحتى مفادرتهم الملعب.

المادة (11): سياسات وشروط تسجيل صنّاع المحتوى

1. يجوز للرابطة اعتماد صنّاع المحتوى وفقاً للشروط التى يتم تعميمها سنوياً.
2. للحصول على الاعتماد، يجب على صنّاع المحتوى المستقلين استيفاء الشروط التالية:
متطلبات تسجيل صنّاع المحتوى
1) الحصول على ترخيص "موثوق" سارى المفعول.
2) الحصول على شهادة التسجيل المهنى للإعلاميين من الهيئة العامة لتنظيم الإعلام.
3) لا تُقبل الطلبات المقدمة من حسابات تحمل اسم مدينة أو اسم نادٍ.
4) يجب تقديم الطلب خلال فترات التسجيل السنوية أو أى فترة تحددها الرابطة خلال الموسم الرياضى.
5) ألا يقل عدد المتابعين فى المنصة الرئيسية عن (1,000,000) متابع فعّال، مع تقديم إثبات توثيق رسمى من المنصة.
6) تقديم تحليل موثق رسمياً من المنصة الرئيسية والمنصات الفرعية يتضمن:

- متوسط المشاهدات خلال آخر (90) يوماً.
 - معدل التفاعل فى المنصة الرئيسية خلال آخر (90) يوماً.
- (7) أن يكون للمتقدم حضور نشط بما لا يقل عن ثلاث (3) منصات رقمية رئيسية، مع تحقيق الحد الأدنى من المتابعين فى كل منصة (500,000 متابع لكل منصة) مع تقديم إثبات توثيق رسمى من المنصة.
- (8) ألا يكون قد صدر بحق المتقدم أى قرار رياضى نهائى من أى اتحاد رياضى محلى أو قارى أو دولى، أو من الوزارة أو وزارة الإعلام، يقضى بمنعه من دخول الملاعب أو بالحرمان من المشاركة فى أى نشاط متعلق بكرة القدم لمدة سنة واحدة أو أكثر.
- (9) ألا يكون قد سجل بحقه خمس (5) مخالفات أو أكثر خلال الموسم الماضى من مباريات المسابقة.
- (10) ألا يكون خاضعاً لعقوبة سارية تقضى بمنعه من دخول الملاعب أو بالحرمان من المشاركة فى أى نشاط متعلق بكرة القدم، سواء لمدة محددة أو غير محددة.
- (11) سداد رسوم التسجيل.

معايير القبول بعد استيفاء جميع المتطلبات

- (1) يعتمد بحد أقصى (20) حساباً فقط.
- (2) يؤخذ فى الاعتبار كعامل تفضيلى مجموع عدد المتابعين عبر جميع المنصات، ومتوسط المشاهدات، ومعدل التفاعل فى المنصة الرئيسية.
- (3) فى حال تساوى المعايير، تكون الأولوية لأسبقية تقديم الطلب.
- (4) يكون القرار النهائى بالقبول أو الرفض حصراً للرابطة، ولا يحق للمتقدم طلب حيثيات أو أسباب القرار.

رسوم التسجيل

- رسوم تسجيل قدرها (20,000) ريال سعودى للحسابات الرياضية المتخصصة التى تعتمد على منصة (YouTube) كمنصة رئيسية، وتشمل تصريح دخول واحد فقط.

- رسوم تسجيل قدرها (20,000) ريال سعودي للحسابات الرياضية التي تعتمد على منصات (Snapchat - TikTok - Instagram) كمنصة رئيسية، وتشمل تصريح دخول واحد فقط.

- رسوم تسجيل قدرها (20,000) ريال سعودي للحسابات الشخصية التي تعتمد على منصات (Snapchat - TikTok - Instagram) كمنصة رئيسية، وتشمل تصريح دخول واحد فقط.

- رسوم إصدار تصاريح إضافية:

- (1) للحسابات الرياضية المتخصصة التي تعتمد على منصة (YouTube) كمنصة رئيسية: مبلغ قدره (10,000) ريال سعودي لكل تصريح إضافي.
- (2) للحسابات الرياضية التي تعتمد على منصات (Snapchat - TikTok - Instagram): مبلغ قدره (10,000) ريال سعودي لكل تصريح إضافي.
- (3) للحسابات الشخصية التي تعتمد على منصات (Snapchat - TikTok - Instagram): مبلغ قدره (10,000) ريال سعودي لكل تصريح إضافي.

3. يحظر على صنّاع المحتوى تصوير أو إنتاج أي مواد متعلقة بالمباراة أثناء سيرها، ويجب عليهم في جميع الأوقات احترام حقوق جهة البث المستضيفة وأصحاب الحقوق الآخرين.

- يحظر نشر أو بث أو توزيع أو مشاركة أو إعادة إنتاج أو استغلال أي محتوى يصوّر أو يسجّل داخل الملاعب أو مواقع المباريات أو المناطق المرتبطة بها، إلا بموافقة من الرابطة أو وفقاً لما تسمح به هذه اللائحة واللوائح والتنظيمات ذات الصلة.

- للرابطة السماح بنشر بعض المحتوى غير المرتبط بمجريات اللعب أو بسير المباراة بصورة مباشرة، مثل الأجواء الجماهيرية، والتيفو، ومشاهد الاحتفالات، وغيرها من المحتويات المماثلة، على أن يقتصر ذلك على الاستخدام الشخصي وغير التجاري، ودون أن يترتب عليه أي حق مكتسب.
- لا يسري هذا السماح على الجهات الإعلامية أو التجارية ذات الطابع المهني أو الربحي أو الترويجي أو المؤسسي، والتي تظل ملزمة بالحصول على الموافقات اللازمة من الرابطة والالتزام باللوائح والتنظيمات ذات الصلة.

- يحق للرابطة، في أي وقت، طلب إزالة أو حجب أو تقييد أو إيقاف أي محتوى تم تصويره أو نشره من داخل الملعب أو موقع المباراة، بما في ذلك المحتوى الذي يندرج ضمن نطاق الاستخدام المسموح به، إذا رأت أن

ذلك المحتوى يسبب ضرراً تجارياً أو إعلامياً، أو يشكل تعدياً على الحقوق، أو ينطوي على إساءة استخدام، أو يتعارض مع مصالح الرابطة أو الأندية أو الشركاء أو أصحاب الحقوق أو المسابقة، أو يترتب عليه أى ضرر آخر.

4. يجوز لصناع المحتوى المعتمدين التواجد فقط فى المناطق المخصصة لهم، والتي تقع مباشرة بعد مناطق أصحاب الحقوق.

5. لا يجوز لصناع المحتوى دخول غرف تبديل الملابس يوم المباراة.

6. يجوز لصناع المحتوى، بالتنسيق مع جهة البث المستضيفة والمنسق الإعلامى، التواجد فى المناطق التالية يوم المباراة:

- المركز الإعلامى.

- قاعة المؤتمرات الصحفية.

- المنطقة المختلطة.

- منصة الإعلاميين.

- الساحات الخارجية والمدرجات.

7. يجب على صناع المحتوى تسجيل حضورهم لكل مباراة وحضور المؤتمر الصحفى وهم يحملون البطاقة التعريفية الصادرة من الرابطة.

الأدوار المسموح بها حسب نوع الحساب

- قنوات (YouTube): مراسل - مصور فيديو - مساعد مصور.

- الحسابات الرياضية: مراسل - مصور.

- الحسابات الشخصية: مراسل.

سياسة استرداد الرسوم

لا تُسترد الرسوم فى الحالات التالية:

1. بعد استلام البطاقة التعريفية وحضور أى مباراة.

2. فى حال مخالفة أحكام هذه اللائحة.

3. فى حال نشر أى مقاطع عبر حسابات غير معتمدة من الرابطة، وفى هذه الحالة تُسحب البطاقة التعريفية نهائياً دون استرداد الرسوم.

جدول المخالفات الإعلامية

1. يبين الجدول التالى العقوبات المطبقة على الإعلاميين وممثلى وسائل الإعلام والجهات الإعلامية عند مخالفة أحكام هذه اللائحة. وتتدرج العقوبات تصاعدياً فى حال تكرار المخالفة، وذلك دون الإخلال بحق الرابطة فى سحب أو إلغاء أى بطاقة تعريفية لأى سبب آخر وفى أى وقت.
2. ما لم ينص صراحةً على خلاف ذلك فى هذه اللائحة، تتولى الإدارة التنفيذية بالرابطة إصدار جميع القرارات الانضباطية المنصوص عليها فى جدول المخالفات الإعلامية، وذلك وفقاً للصلاحيات المعتمدة بموجب مصفوفة الصلاحيات المعمول بها لدى الرابطة.
3. فى جميع الأحوال، يسقط الحق فى فرض أى عقوبة بموجب هذه اللائحة بانقضاء ستين (60) يوماً من تاريخ ارتكاب المخالفة أو من تاريخ اكتشافها، بحسب الحال.
4. يجوز للرابطة إعادة النظر فى أى قرار صادر بموجب هذه اللائحة إذا قدم الطرف المعنى، خلال خمسة (5) أيام عمل من تاريخ إخطاره بالقرار، أدلة جديدة وجوهرية لم تكن متاحة أو معلومة للرابطة عند إصدار القرار، وكان من شأنها التأثير بصورة جوهرية فى النتيجة التى انتهى إليها القرار.

المخالفة	المخالفة الأولى	المخالفة الثانية	المخالفة الثالثة وما يليها
1. تسجيل أو تصوير محتوى غير مصرح به	إنذار شفهي وحذف المحتوى فوراً. وفى حال عدم الامتثال تعلق البطاقة التعريفية لمبارتين (2) مع إشعار الجهة الإعلامية.	تعليق البطاقة التعريفية للإعلامى لمبارتين (2)، وفى حال التكرار تعلق البطاقة لأربع (4) مباريات، مع توجيه إخطار رسمى للجهة الإعلامية.	تعليق البطاقة التعريفية للإعلامى لأربع (4) مباريات، وفى حال التكرار من قبل ذات الشخص، تُسحب بطاقته حتى نهاية الموسم الرياضى، بالإضافة إلى تعليق جميع البطاقات التعريفية للجهة

الإعلامية لمباراتين (2).			
تعليق جميع البطاقات التعريفية للجهة الإعلامية حتى نهاية الموسم مع الإلزام بحذف المحتوى. وفى حال عدم الامتثال تعلق جميع البطاقات التعريفية للجهة الإعلامية حتى نهاية الموسم الرياضى.	تعليق جميع البطاقات التعريفية للجهة الإعلامية لأربع (4) مباريات مع الإلزام بحذف المحتوى. وفى حال عدم الامتثال تعلق البطاقات التعريفية حتى نهاية الموسم الرياضى.	إنذار مع الإلزام بحذف المحتوى خلال المدة المحددة. وفى حال عدم الامتثال تعلق جميع البطاقات التعريفية للجهة الإعلامية حتى نهاية الموسم الرياضى.	2. نشر محتوى غير مصرح به من قبل الجهة الإعلامية
سحب البطاقة التعريفية بشكل دائم والحظر من الحصول على الاعتماد لموسم رياضى كامل، بالإضافة إلى حذف المحتوى.	تعليق البطاقة التعريفية للإعلامى لأربع (4) مباريات مع الإلزام بحذف المحتوى. وفى حال عدم الامتثال، قد يؤدي ذلك إلى سحب البطاقة التعريفية بشكل دائم.	إنذار مع الإلزام بحذف المحتوى خلال المدة المحددة. وفى حال عدم الامتثال تسحب البطاقة التعريفية حتى نهاية الموسم الرياضى.	3. نشر محتوى غير مصرح به فى الحساب الشخصى للصحفى
الإبعاد الفورى من الملعب وتعليق البطاقة التعريفية لأربع (4) مباريات (أو حتى نهاية الموسم الرياضى فى حال التكرار)، مع تعليق جميع البطاقات التعريفية للجهة الإعلامية لمباراتين (2).	الإبعاد الفورى من الملعب وتعليق البطاقة التعريفية لأربع (4) مباريات (أو ثمان (8) مباريات فى حال التكرار)، مع توجيه إخطار رسمى للجهة الإعلامية.	إنذار شفهي والإبعاد من المنطقة، مع إشعار الجهة الإعلامية.	4. الدخول إلى مناطق غير مصرح بها

5. السلوك غير اللائق في أي وقت أو مكان	إنذار مع إشعار الجهة الإعلامية.	تعليق البطاقة التعريفية لمبارتين (2) أو ست (6) مباريات في حال التكرار، مع توجيه إخطار رسمي للجهة الإعلامية.	تعليق البطاقة التعريفية حتى نهاية الموسم الرياضي في حال التكرار، بالإضافة إلى تعليق جميع البطاقات التعريفية للجهة الإعلامية لأربع (4) مباريات.
6. عدم الامتثال لتعليمات المسؤولين	إنذار شفهي والإبعاد من المنطقة، مع إشعار الجهة الإعلامية.	الإبعاد من المنطقة وتعليق البطاقة التعريفية لمبارتين (2) أو أربع (4) مباريات في حال التكرار، مع توجيه إشعار ثانٍ للجهة الإعلامية.	الإبعاد من المنطقة وتعليق البطاقة التعريفية لأربع (4) مباريات (أو حتى نهاية الموسم الرياضي في حال التكرار)، بالإضافة إلى تعليق جميع البطاقات التعريفية للجهة الإعلامية لمبارتين (2).
7. الدخول أو الاقتراب من منطقة اللاعبين/ المنطقة الفنية أثناء المباراة	إنذار شفهي والإبعاد من المنطقة.	الإبعاد من المنطقة وتعليق البطاقة التعريفية لأربع (4) مباريات (أو ثمان (8) مباريات في حال التكرار)، مع توجيه إخطار رسمي للجهة الإعلامية.	الإبعاد من المنطقة وتعليق البطاقة التعريفية لثمان (8) مباريات (أو حتى نهاية الموسم الرياضي في حال التكرار)، بالإضافة إلى تعليق جميع البطاقات التعريفية للجهة الإعلامية لمبارتين (2).

8. الدخول غير المصرح به إلى أرض الملعب	الإبعاد من الملعب مع الإنذار.	الإبعاد من الملعب وتعليق البطاقة التعريفية لأربع (4) مباريات (أو ثمان (8) مباريات فى حال التكرار)، مع إشعار الجهة الإعلامية.	الإبعاد من الملعب وتعليق البطاقة التعريفية لثمان (8) مباريات (أو ثمان (8) مباريات فى حال التكرار)، مع إشعار الجهة الإعلامية. بالإضافة إلى تعليق جميع البطاقات التعريفية للجهة الإعلامية لأربع (4) مباريات.
9. الدخول غير المصرح به إلى أرض الملعب من أى ممثل إعلامى	الإبعاد الفوري من الملعب وتعليق البطاقة التعريفية لأربع (4) مباريات، مع إشعار الجهة الإعلامية.	الإبعاد الفوري من الملعب وتعليق البطاقة التعريفية لأربع (4) مباريات (أو ثمان (8) مباريات فى حال التكرار)، بالإضافة إلى تعليق جميع البطاقات التعريفية للجهة الإعلامية لمبارتين (2).	الإبعاد الفوري من الملعب وسحب البطاقة التعريفية حتى نهاية الموسم الرياضى، بالإضافة إلى تعليق جميع البطاقات التعريفية للجهة الإعلامية لست (6) مباريات.
10. استخدام معدات غير مصرح بها	إنذار مع الإبعاد من الملعب.	تعليق البطاقة التعريفية لمبارتين (2) مع إشعار الجهة الإعلامية.	تعليق البطاقة التعريفية لأربع (4) مباريات مع إشعار الجهة الإعلامية.
11. عدم إبراز بطاقة الاعتماد أو عدم الالتزام بالزى المعتمد	إنذار مع الإبعاد من الملعب.	تعليق البطاقة التعريفية لمبارتين (2) مع إشعار الجهة الإعلامية.	تعليق البطاقة التعريفية لأربع (4) مباريات مع إشعار الجهة الإعلامية.
12. التهديد اللفظى أو الجسدى أو	الإبعاد الفوري من الملعب وتعليق البطاقة التعريفية	تعليق البطاقة التعريفية لخمس (5) مباريات، وفى	تعليق جميع البطاقات التعريفية للجهة

الأفعال العنصرية من قبل الممثلين الإعلاميين	لخمسة (5) مباريات، دون الإخلال بأي عقوبات انضباطية تصدر عن الجهات المختصة.	حال التكرار تُسحب البطاقة التعريفية حتى نهاية الموسم الرياضي، بالإضافة إلى تعليق جميع البطاقات التعريفية للجهة الإعلامية لمباراتين (2).	الإعلامية لست (6) مباريات، وفي حال التكرار تُسحب البطاقة التعريفية للمخالف حتى نهاية الموسم الرياضي.
---	--	---	--

أحكام إضافية

- يجب على الجهة الإعلامية حذف أي محتوى مخالف خلال سبعة (7) أيام من تاريخ الإشعار. وفي حال عدم الامتثال، يجوز للرابطة منع أعضاء الجهة من الدخول مستقبلاً.

المادة (12): الأحكام الختامية

1. تُعد هذه اللائحة مكملة لأحكام اللائحة التنظيمية لمسابقة الدورى السعودى للمحترفين، وتكون ملزمة لجميع الأطراف ذات العلاقة.
2. تسرى أحكام هذه اللائحة اعتباراً من تاريخ اعتمادها رسمياً من قبل مجلس إدارة الرابطة يوم 25 يوليو 2026م، وتظل نافذة إلى حين تعديلها أو إلغائها بموجب قرار من المجلس.
3. يحتفظ مجلس إدارة الرابطة بالحق فى تفسير أحكام هذه اللائحة، والبت فى أى مسألة لم يرد بشأنها نص صريح فيها، بما يتوافق مع مصلحة المسابقة والأنظمة واللوائح المعمول بها.
4. أعدت هذه اللائحة باللغتين العربية والانجليزية، وفى حال وجود أى تعارض أو اختلاف بين اللغتين، يكون النص الوارد باللغة العربية هو المعتمد.



رابطة الدوري السعودي للمحترفين
Saudi Pro League